





قواعد قبول الطلاب بمرحلة البكالوريوس

إجراءات قيد الطلاب

يقيد الطالب بالكلية بناء علي ترشيح مكتب التنسيق . ولا يجوز القيد بعد ذلك إلا بترخيص من مجلس الكلية في حدود القواعد التي يقررها مجلس الجامعة .

يتم قيد الطالب بالكلية بعد استيفاء أوراقه وبعد توقيع الكشف الطبي الشامل عليه للتأكد من خلوه من الأمراض المعدية لمتابعة الدراسة وسداد الرسوم الدراسية المقررة.

ويعد في الكلية ملف لكل طالب يحتوي علي جميع الأوراق المطلوبة.

قواعد تحديد الأعداد التي تقبل بمرحلة البكالوريو<mark>س:</mark>

تقترح كل كلية الإعداد الني يمكن قبولها في نهاية كل عام جامعي من مجالس الكليات. ثم يتم عرض المقترحات علي مجلس شئون التعليم والطلاب الذي يوصي بها إلي مجلس الجامعة (يتم ذلك خلال النصف الأول من العام الجامعي). يتم إبلاغ المقترحات إلي المجلس الأعلى للجامعات الذي يقوم بتحديد الأعداد المقترح قبولها في العام القادم. قد مدر المسالات المسالات

قواعد قبول الطلاب الحاصلين علي شهادات معادلة:

يتم قبول الطلاب المصريين الحاصلين علي شهادة الثانوية المعادلة من إحدى الدول العربية أو الأجنبية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد، وذلك طبقاً للأعداد التي يحددها المجلس الاعلي للجامعات.

الامتحانات التكميلية:-

يعقد امتحان في اللغة الفرن<mark>سية المؤهلة للالتحاق ببعض الأق</mark>سام بكليا<mark>ت الجامعة للطلاب ا</mark>لحاصلين علي الثانوية العامة الليبية .

يعقد امتحان في مادة التربي<mark>ة القومية للطلاب</mark> الحاصل<mark>ين علي الثانوية العامة المعادلة من</mark> الدول العربية . تقوم كلية الآداب بتدريس وإ<mark>جراء امتحانات مواد اللغة العربية والفرنسية والتربية ال</mark>قومية وفقاً للجداول المعلنة بمقر الكلية

تقوم كلية دار العلوم بتدريس وأجراع امتحانات مادة التربية الدينية وفقاً للجداول المعاونة بالكلية . تجري الامتحانات التكميلية وفقاً للمواعي<mark>د التي يحددها مجلس الجامعة سنوياً بعد استطلاع مجالس الكليات المعينة.</mark> على الطلاب مراجعة الكليات المعينة كل فيما يخصه .

قواعد قبول الطلاب الوافدين

يتم قبول الطلاب الوافدين عن طريق الإدارة العامة للوافدين ،حيث تتولي الإدارة ترشح هؤلاء الطلاب للالتحاق بالجامعات المصرية وفقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن .

يعتبر قيد الطالب سارياً بعد ورود موافقات جهات الأمن وسداد المصروفات الدراسية .

التحويل ونقل القيد لهؤلاء الطلاب يتم عن طريق الإدارة العامة للوافدين (شارع ضريح سعد زغلول ـ القاهرة) . يعد سجل خاص بكل كلية لقيد الطلاب الوافدين .

لا يعتد بأي مكاتبات أو خطابات ترد بخصوص هؤلاء الطلاب من أية جهة خلاف الإدارة العامة للوافدين. (كتاب وزارة التعليم العالى رقم ٢٩٤٣ بتاريخ ٥ / ٩ / ٥ ٩١)

قواعد عامة:-

عدم السماح للطلاب الوافدين بالإقامة بالمدن الجامعية .

عدم الإعفاء من سداد المصروفات والرسوم المقررة بالعملة الصعبة ،ولا يسمح للطالب بالانتظام في الدراسة ولا يعتبر مقبولاً بالكلية أو المعهد الذي تم ترشيحه له إلا بعد سداد المصروفات قبل بدء الدراسة

عدم قيد الطلاب الوافدين الذين استنفذوا مرات الرسوب في أية كلية أخري مع موافاة الوزارة بأسماء هؤلاء الطلاب. يقتصر بحث حالات الإعفاء من الرسوم الدراسية لأبناء الأم المصرية الأرملة أو المطلقة أو العاملين بالحكومة أو القطاع العام واللاجئين السياسيين علي أن تقدم طلبات الإعفاء إلي الكليات التي تبدي الرأي فيها وترفع للإدارة العامة لشنون التعليم بالجامعة التي ترسها إلي الإدارة العامة للوافدين لتقرير ما تاه بشأنها علي أن يستمر الإعفاء من المصروفات للطالب الناجح والمنقول فقط.

(كتاب وزارة التعليم العالى بتاريخ ٥/ ٩ / ٩٩٥)



وحدة ضمان الجودة Quality Assurance Unit QAU



بعض حالات الإعفاء من الرسوم بالنسبة للطلاب الوافدين:

قرر المجلس الأعلى للجامعات الصادر بتاريخ ٧ /٥ /٥ /٩ معاملة أبناء المصريات المتزوجات من أجانب المقيدين بالكليات والمعاهد بالمرحلة الجامعية الأولي معاملة الطلاب المصريين فيما يتعلق بالرسوم الجامعية وذلك بالنسبة لأبناء المصريات الذين يثبت بالبحث الاجتماعي عجزهم عن سداد الرسوم.

بالنسبة للفئات الأخرى وهم:

- أبناء العاملين بالحكومة وقطاع الأعمال - أبناء اللاجئين السياسيين

المقيمون إقامة دائمة في مصر (مولودون - و حاصلين علي جميع مراحل دراستهم بها)

تخفيض الرسوم الدراسيَّة إلي ٠ أ 1% فق<mark>ط من جملة الرسوم المستحقة مع الإ</mark>عفاء من رسُوم القيد وذلك في ضوء ما يسفر عنه بحث الحالة الاجتماعية لكل منهم.

تقدم الطلبات إلي الكليات والمعا<mark>هد المرشحين للقبول بها مشفوعة بالمستندات المؤي</mark>دة لحالة كل منهم حيث تقوم الجامعة بإرسالها للوزارة لص<mark>دور الموافقة اللازمة و</mark>فقا للقواعد المقررة لكل حالة.

يستمر تمتع الطالب الناجح المنقول فقط بهذه الميزة مع إمكانية استمرارها في حالة الرسوب لمرة واحدة فقط خلال المرحلة الجامعية تقديراً لظروفه على أن يتقدم بطلب بذلك لكليته لإحالته لوزارة التعليم العالي مشفوعا بالمستندات المؤيدة لهذه الظروف للموافقة .

(كتاب وزارة التعلم العالى رقم ٤ ٣٩ + ٣ بتاريخ ٥ /٩ /٩٩٥)

التحويل ونقل القيد

اولاً: - قواعد عامة :-

- ١- تنظيم المادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية بقانون تنظيم الجامعات التحول ونقل القيد بين الكليات
- ٢- تبدي لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية الرأي في قبول وتحويل الطلاب ونقل ووقف القيد وقبول الأعذار
 - ٣-يتم التحول بموافقة مجلسى الكليتين المختصتين.
- ٤- يصدر باعتماد التحول أو نقل القيد قرار رئيس الجامعة التي تم التحول اونقل القيد إليها أو من ينيبه من نوابه.
 ثانياً: قواعد التحول ونقل القيد من كليات الجامعة: -
- ١- تمنح بيانات الحالة للطلاب الراغبين في التحويل أو نقل القيد من كلية إلي أخري ن بغض النظر عن توفير شروط
 التحويل أو تقل القيد للطالب من عدمه وسواء كان من الطلاب القدامي أو الجدد

(قرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٢ / ٨ /١٩٩٨)

٢- ترسل بيانات الحالة بالبريد بمعرفة الكلية المختصة بعد اعتمادها.

ثالثًا: التحويل ونقل القيد إلى كليات الجامعة:-

أ _ طلاب الفرق الأعلى

يكون تحويل الطالب وفقاً للشروط الآتية :-

- ١- أن يكون التحول بين الكليات المتناظرة بالجامعات مركزيا على مستوى كل جامعة .
 - ٢- أن يكون الطالب ناجماً ومنقولا إلى فرقة أعلى في الكلية المحول منها.





وحدة ضمان الجودة Quality Assurance Unit QAU

- ٤- أن تكون الأولوية للتحول من المتقدمين للطلاب الحاصلين علي أعلي المجاميع (تقدير / أعلي نسبة منوية للتقدير الواحد).
 - ٥- لا يجوز قبول طلبات بين الكليات المتناظرة بعد مضى شهر من بدء الدراسة
 - ٦- في حالة الموافقة على تحويل الطالب يبقي المقررات التي لم يدرسها في الكلية الحول منها وكان زملاؤه قد
 درسوها في الكلية المحول إليها تظل دنيا علية ، ويؤدي الامتحان فيها وفقا لنظام الإمتحان في الكلية المحول إليها
 بالقياس إلى الطلاب الراسبين فيها .
 - ٧- التحويل يكون من حق الكلية المحول إليها.

(قرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ١٠/١٠/٠، ١٩ ، ١٩/١٠٥)

ب الطلاب المستجدين:

١- يجوز نقل قيد أو تحويل الطالب إلي الفرقة الأولي من كلية إلي أخري غير مناظرة أو مناظرة إذا كان الطالب حاصلا
 علي الحد الأدنى من مجموع الدرجات الذي وصل إلية القبول بالكلية المراد نقل القيد أو التحول إليها مع مراعاة توافر
 المواد المؤهلة والشر المكملة وتكون إمكانيات الكلية تسمح بذلك مع مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي المتبع في الشأن

(قرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ١٤ / ٨ /٧، ١٩ ، ٢/٧/٣٠٠

- ٢- لا تزيد نسبة المحولين عن ٢٠% في عدد الطلاب المقيدين بالفرقة وذلك وفقاً لقواعد عامة معلنة لكل كلية
 ٣- لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بعد مضى شهر من بدء الدراسة.
 - د_ قواعد عامة :-
- ١- أخر موعد لتلقي طلبات التحول ونقل القيد هو عشرون يوما من تاريخ إعلان نتيجة المرحلة التي يتم الترشح فيها
- ٢- لا يسمح للطلاب المحولين الإقامة في المدن الجامعية في عام التحويل ، وينظر في قبول الطلبات في ضوء الأماكن
 المتاحة وموافقة الجامعة مع الإقرار بذلك من الطالب / الطالبة.
- ٣- يكون تنسيق القبول من الجامعات الأجنبية ونقل القيد لطلاب الشهادات المعادلة مركزياً بمعرفة مكتب تنسيق القبول
 بالجامعات والمعاهد .
 - ٤- تطبق قرارات المجلس الأعلى للجامعات في حالة صدورها ما يخالف القواعد.







رابعاً: قواعد التحول ونقل القيد من الجامعات الأجنبية إلى الجامعات المصرية:-

لا يجوز تحويل ونقل قيد الطلاب من كليات أو معاهد غير تابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات إلا إذا كان الطالب حاصلاً على الحد الأدنى في شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها للقبول بالكلية المعينة التي يرغب في تحويله أو نقل قيده إليها وعلي أن يتم التحويل مركزياً عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد العليا أن يكون منقولا لفرقة أعلى ، وتحدد الفرقة التي يحول إليها في ضوء ما درسه ونجح فيه في الجامعة المحول منها.

- أن يكون أحد الوالدين موظفا عاماً وأعير أو ندب إلي عمل رسمي بالخارج مع تقديم ما يثبت ذلك ، أو يكون أحد الوالدين مقيما في الخارج بصفة دائمة علي سبيل الهجرة ثم عدد نهائيا لأرض الوطن ، أو يكون الطالب حاصلا علي منحة من أحدي الجامعات الأجنبية وانتهت هذه المنحة.

(قرار المجلس الأعلى للجامعات رقم ١٩٨٩/٩/٢٠)

- وقد وافق المجلس الأعلى للجامعات في جلسته بتاريخ ١٧ /٥ /١٩ بأن تتم إجراءات تحويل الطلاب المصريين من الجامعات المصرية بواسطة مكتب تنسيق القبول وذلك وفقاً للضوابط التي وضعها المجلس الأعلى للجامعات في جلسته بتاريخ ٨ / ٢ / ١٩٨٩ ، مع مراعاة قواعد القبول الجغرافي والإقليمي ن علي أن يتولي لجان قطاعات التعليم الجامعي في تخصصاتها المختلفة تحديد المواد التي درسها الطالب في الجامعة الأجنبية التي تعتبر مماثلة للمواد التي درس في الفرقة الأولى أو الإعدادية بالكلية المحول إليها وتكفي نقلة إلى الفرقة الأعلى بها .

خامساً: - تحويل الطلاب الحاصلين على الشهادات المعادلة: -

- يتم تحويل الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية المعادلة بموافقة مجالس الكليات (بالنسبة للفرق الأعلى)
- يتم نقل قيد الطلاب الحاصلين علي الشهادات المعادلة عن طريق مكتب التنسيق الرئيسي وفقاً لحصول الطالب علي المجموع الاعتباري وطبقاً للأماكن الشاغرة في الكلية المراد نقل القيد إليها.

